

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٥

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى قانون الجنسية المصرية الصادر بالقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ زينب محمد محمود إسماعيل عطوة  
لتجنسها بالجنسية الإسرائيلية دون إذن من وزير الداخلية .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل